Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الحلال والحرام

روى الإمام مسلم بسنده عن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله؛ ألا وهى القلب».

معانى المفردات

(الحلال بيّن والحرام بيّن):

الحلال: هو ما لم يرد دليل بتحريمه، فيشمل ما سكت عنه، وقيل: ما ورد دليل بحله فلا يشمل المسكوت عنه، «والحرام» ما ورد دليل بالمنع منه، وقيل ما لم يرد دليل بحله، ومعنى «بيّن» أى ظاهر بالنسبة إلى ما دل عليه بلا شبهة.

(وبينهما مشتبهات): أى أمور مشكلة، لما فيها من شبه الطرفين المتعارضين، فمرة تشبه هذا، وأخرى تشبه ذاك، وفى رواية: «مشبهات» بكسر الباء: أى شبهت نفسها بالحلال.

(لا يعلمها كثير من الناس): أى لا يعرفون حكمها، أمن الحلال هى أم من الحرام؟ ومفهوم العبارة، أن القليل من الناس وهم العلماء المجتهدون يعرفون حكمها بنص أو إجماع أو قياس أو نحو ذلك، بل قد تقع الشبهة حيث لا يظهر لهم ترجيح أحد الدليلين.

(فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه): أى تحفّظ منها، وابتعد عنها، وجعل بينه وبينها وقاية و «استبرأ» أى برأ دينه من النقص وعرضه من الطعن فيه. فابتعاده عن